الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لا تجب على الكافر .

قوله ولا تجب على الكافر .

الكافر لا يخلو: إما أن يكون أصليا أو مرتدا فإن كان أصليا: لم تجب عليه بمعنى أنه إذا أسلم لم يقضها وهذا إجماع وأما وجوبها بمعنى أنه مخاطب بها: فالصحيح من المذهب: أنهم مخاطبون بفروع الإسلام وعليه الجمهور وعنه ليسوا بمخاطبين بها وعنه مخاطبون بالنواهي دون الأوامر قال في الرعاية: ولا تلزم كافرا أصليا وعنه تلزمه وهي أصح انتهى ومحل ذلك أصول الفقه